الأمم المتحدة

A/C.3/62/SR.31

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
7 January 2008
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الحادية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد وولف ..... (جامايكا)

المحتويات

البند ٧٠ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(هـ) اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

07-57009 (A)

افتُتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٥.

البند ٧٠ من جدول الأعمال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع) (A/62/36، A/62/369، A/62/464)

(ب) **مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية** (تابع) (A/62/183، A/62/222، A/62/254، A/62/255، A/62/287، A/62/288، A/62/293، A/62/298، A/62/317، A/62/304، A/62/207، A/62/212، A/62/214، A/62/218، A/62/225، A/62/227، A/62/265، A/62/280، A/62/286، A/62/289، A/C.3/62/3)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/62/318، A/62/213، A/62/498، A/62/223، A/62/263، A/62/264، A/62/275، A/62/313، A/62/354، A/C.3/62/4)

(هـ) **اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة** (تابع) (A/62/230)

١ - **السيد شابار** (المغرب): قال إن الأعوام الستين التي مضت منذ إقرار إعلان حقوق الإنسان شهدت تعزيز حماية حقوق الإنسان؛ وأكد أن بلده قرر خوض معركة دائمة حين اتخذ بعض الإجراءات الملموسة. وأضاف أن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بعد إعادة هيكلته عام ٢٠٠١ أصبح يتمتع بسلطات واسعة في مجال حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقال إن هيئة العدالة والمصالحة، التي قدمت تقريرها النهائي عام ٢٠٠٥ أسهمت في تعويض مئات من ضحايا سوء المعاملة ورد الاعتبار إليهم. وقال إنه تم تكليف وسيط (ديوان المظالم) للمساهمة في تسوية المنازعات بين المواطنين والإدارة، وقد بدأ في ممارسة مهامه. ويكرس قانون جديد للأُسرة، اعتُمد عام ٢٠٠٤، المساواة بين الرجل والمرأة، كما أن خطة العمل الوطنية للطفولة توضح ما يتعين اتخاذه لتعزيز حقوق الطفل خلال العقد ٢٠٠٦-٢٠١٥. وأضاف أن المعهد الملكي للثقافة الأمازيغية المنشأ عام ٢٠٠١ يسعى إلى تعزيز هذه الثقافة وإدماجها في المنظومة التعليمية الوطنية.

٢ - وقال إن بلده عدَّل قانون الإجراءات الجنائية لكي يتمشى مع المعايير الدولية، إلى جانب دعم حماية المتقاضين، والاعتراف بسيادة الاتفاقيات الدولية. وأضاف أن بلده ألغى محكمة العدل الخاصة، والقوانين الاستثنائية، وعزز سلطات محاكم الاستئناف. وأخيرا أصدر المغرب قانونا لتحريم التعذيب تمشياً مع الاتفاقيات الدولية في هذا المجال.

٣ - وقال إن بلده اعترف مؤخرا بصلاحيات اللجنة المعنية بتلقي البلاغات الفردية وبحثها إعمالا للاتفاقية الدولية المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، كما سحبت تحفظيها بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية المعنية بحقوق الطفل، كما وقَّعت على الاتفاقية الدولية بشأن حماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية الأشخاص ذوي الإعاقة.

٤ - وقال إن بلده رحب باعتماد مجلس حقوق الإنسان القرار المتعلق بإعلان الأمم المتحدة بشأن تعليم حقوق الإنسان والتدريب عليها، وانضم إلى مقدمي الإعلان.

٥ - **السيد براموديوناي** (تايلند): أكد الأهمية التي يوليها بلده للإعلان العالمي لحقوق الإنسان منذ صدوره. وقال إنه تجلَّى خلال زهاء ستين عاما وعي عالمي بحقوق الإنسان ويتعين ترسيخ هذا الوعي، كما يدعم بلده النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان إلى حد كبير. وقال إن تايلند تعرب عن أملها في أن يشكل مجلس حقوق الإنسان آلية بنَّاءة، وأشاد بالاتفاق المتعلق بالفحص الدوري الشامل المتوقع منه

الكثير. وأضاف أن على المجتمع الدولي أن يعدل نهجه، وأن يدعم علاقات قائمة على التعاون واغتنام الفرصة لتحقيق النهوض بمسألة حقوق الإنسان.

٦ - وقال إنه لا بد أيضا من ترسيخ حقوق الإنسان على الصعيد الوطني. ومن ثم تواصل تايلند توعية شعبها في هذا الصدد، كما أدرجت حقوق الإنسان في برامجها التعليمية، مع مراعاة الخصائص المحلية. وقال إن بلده أصبح طرفا في أهم الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق الإنسان بعد توقيعه العام الحالي على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وانضمامه إلى اتفاقية مناهضة التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وأضاف أن تمسُّك بلده بحقوق الإنسان مستمد من الدستور الجديد الذي تم إقراره بناء على استفتاء أُجري في آب/أغسطس ٢٠٠٧. وقال إن هذا الدستور الذي جاء ثمرة استفتاء معلن، يدعم حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، ويفتح الباب أمام انتخابات حرة وقانونية ستُجرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

٧ - وقال في ختام كلمته إن بلده يشيد بظهور العديد من الآليات الإقليمية للدفاع عن حقوق الإنسان، لا سيما في جنوب شرقي آسيا، حيث ستصبح رابطة الآسيان إحدى القوى المحركة للاندماج الإقليمي. وأضاف أن القيم المشتركة، لا سيما العدل واحترام حقوق الإنسان، توحّد بين الدول الأعضاء في الآسيان على الرغم من التباين الكبير فيما بينها.

٨ - وقال إنه مع اقتراب الذكرى السنوية الستين لإعلان حقوق الإنسان، ينبغي ألا نغفل الحقيقة القائلة بأن حقوق الإنسان لا تُفرض من خلال أية سلطة خارجية. بل يجب أن تظل مطمحا شخصيا ويوميا لكل إنسان.

٩ - **السيد سيرغيوا** (الجماهيرية العربية الليبية): أثنى على الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة وعلى القائمين بولاياتها في إطار الإجراءات الخاصة لكي لا تصبح الصكوك الدولية لحماية حقوق الإنسان حِبرا على ورق. وأضاف أنه من المؤسف ألا يتمتع البشر جميعا بهذه الحقوق بالكامل على أساس من المساواة التامة. فالشعب الفلسطيني بصفة خاصة لا يزال يتعرض لانتهاكات خطيرة لحقوقه الأساسية. ويتعرض المسلمون لحملات عدائية، ويُتهمون ظلما بارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان منذ هجمات الحادي عشر من أيلول/سبتمبر. ويتعين على الجميع تأمين احترام الإعلان الخاص والقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائم على أساس الدِين أو العقيدة.

١٠ - وقال إنه برغم نداءات المجتمع الدولي بتطبيق الصكوك الدولية على أساس غير انتقائي، فإن شعوبا معينة لا يتم تمكينها حتى الآن من التمتع بحقوقها الاجتماعية والاقتصادية والمدنية والسياسية بحجة عدم الإضرار بمصالح بعض الدول الأخرى. وقال إنه يتعين على المجتمع الدولي التطبيق الصارم لمبدأي الموضوعية، وعدم التحيز اللذين يقرهما إعلان وبرنامج عمل فيينا لمنع أي شكل من أشكال الاعتداء من جانب الأفراد أو الدول؛ ويجب على المجتمع الدولي أيضا إزالة العقبات التي تحول دون تطبيق الحق في التنمية، الذي يعد حقا أساسيا مثل الحق في الصحة، والحق في الغذاء، والحق في التخلص من الفقر. وقال إن بلده على يقين من أن مجلس حقوق الإنسان سيعمل جاهدا على تحقيق ذلك.

١١ - وقال بشأن عقوبة الإعدام إن بلده لا يستطيع حاليا الاستغناء عن تلك الوسيلة الرادعة. ولكنه لن يطبقها إلا في حالة الجرائم بالغة الخطورة، وفي إطار الإجراءات القانونية.

١٢ - واستطرد قائلا إن بلده انضم إلى الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، وأدمجها في قوانينه الداخلية ويكفل

احترامها، حسبما يتضح من التقارير التي يقدمها بلده بانتظام إلى الأجهزة المعنية بمراقبة تطبيق تلك الاتفاقيات.

١٣ - **السيدة بورجاس شافيز** (السلفادور): شكرت الأمين العام على تيسير تطوير جميع التقارير التي تعرض على اللجنة. وأكدت التزام السلفادور الصارم بحقوق الإنسان، والحريات الأساسية التي تكرسها اتفاقية سان خوزيه لعام ١٩٩١؛ كما تؤكد السلفادور إصرارها على تطبيق تلك الاتفاقية على الصعيد الوطني بأن تولي اهتماما خاصا للفئات الضعيفة. ومن ثم فقد أنشأت بالإضافة إلى إدارة حقوق الإنسان، لجنة مشتركة بين المؤسسات للبحث عن الأطفال المفقودين خلال الصراع المسلح، والتي كللت جهودها بالنجاح. كما طرحت السلفادور برنامجا للمعونة يهدف إلى تحسين حصول الأُسر الفقيرة على الغذاء، والعلاج، والتعليم، والخدمات الأساسية.

١٤ - وقالت إن من واجب كل دولة تعزيز سيادة القانون، وتأكيد احترامها للالتزامات الدولية. وأضافت أنه لا ينبغي أن تُستغل سلطات الدولة في إباحة الانتهاكات، بل على العكس من ذلك يجب أن تمكّن سيادة الدول من احترام الصكوك الدولية طوعيا. وأضاف أن السلفادور صدَّقت مؤخرا على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، كما اعترفت بصلاحية المحكمة الأمريكية المشتركة لحقوق الإنسان، علاوة على انضمامها إلى أهم هذه الصكوك

١٥ - وقالت إن منظمة الأمم المتحدة تلعب دورا أساسيا في حث الدول على أن تطبق بصدق المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأضافت أن السلفادور تولي اهتماماً كبيراً بأعمال المقررين والممثلين الخاصين، كما تتعاون مع جميع الأجهزة المعنية بمراقبة تطبيق الاتفاقيات، وتقدم إليها بانتظام التقارير التي تطلبها.

١٦ - وقالت إن بلدها يؤكد دعمه لمجلس حقوق الإنسان، ويؤمن باضطلاعه بنجاح بالولاية المنوطة به من الجمعية العامة مما يقضي على الشكوك التي أحاطت بإنشاء هذا المجلس. وأشارت إلى أن بلدها يرى الفرصة متاحة لمنظومة الأمم المتحدة لكي تعالج مسألة حقوق الإنسان على نحو أكثر فعالية وأكثر شفافية. ومن أجل ذلك ينبغي تزويد المجلس بالوسائل الضرورية للقيام بأعماله، والحرص على تنمية العلاقة بين المجلس واللجنة الثالثة

١٧ - **السيد ناتالغاوا** (إندونيسيا): أعاد تأكيد تمسّك بلده بالمبدأ القائل بأن حقوق الإنسان شاملة ومترابطة وغير قابلة للتجزئة. وبعد أن أشاد بإنجازات مجلس حقوق الإنسان منذ إنشائه، أوضح أن الحاجة تدعو إلى القيام بمزيد من العمل وأن بوسع المجلس الاعتماد على تعاون بلده الفعلي في هذا الشأن.

١٨ - وقال إن بلده يشيد بإنشاء نظام الفحص الدوري الشامل وإنه يتوق إلى معرفة التوجيهات التي من المقرر أن ينتهي المجلس من وضعها في صورتها النهائية في كانون الأول/ديسمبر، بالإضافة إلى الفحص الأول الذي من المقرر إجراؤه في نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

١٩ - وقال إن بلده يتعاون تعاوناً تاماً مع الهيئات الدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان. وقدم مؤخرا تقاريره الدورية إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري، وإلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، كما يدرس بالفعل توصيات هذه اللجان ويقوم بنشرها. وأضاف أنه سيجري النظر في التقرير الذي سيقدم إلى لجنة مناهضة التعذيب في أيار/مايو ٢٠٠٨. وأضاف أن إندونيسيا تتعاون تعاوناً كاملاً مع المفوضين في إطار بند الإجراءات الخاصة، وقام ثلاثة منهم بزيارة إندونيسيا في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

٢٠ - وأردف قائلا إن الإصلاحات التي جرت في العقد الأخير لم تتم دون صعوبة، لكنها مكنَّت إندونيسيا من أن تصبح من أكبر ديمقراطيات العالم، التي تحمي التنوع وحقوق كل شخص. وتمت مطابقة الدستور الإندونيسي مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما أنشئت محكمة دستورية، وطرحت في عام ٢٠٠٤ خطة عمل خمسية معنية بحقوق الإنسان. وشاركت إندونيسيا على المستوى الإقليمي بدأب في إعداد ميثاق الآسيان، وفي إنشاء آلية إقليمية لحماية حقوق الإنسان.

٢١ - وقال إن بلده، التي انتُخب لولاية ثانية بمجلس حقوق الإنسان، يرغب في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على جميع المستويات، ويعلق أهمية كبيرة على الشراكة مع المجتمع المدني، والتصدي للصعوبات التي يواجهها في هذا المجال بكل صراحة وشفافية. وأضاف أن المفوض السامي أشاد عدة مرات بالتقدم الملحوظ الذي حققته إندونيسيا على طريق الديمقراطية.

٢٢ - وقال إن الدهشة اعترت بلده من التعليق السلبي للاتحاد الأوروبي على حالة المدافعين عن حقوق الإنسان فيه لا سيما وإن هذا التعليق يتناقض مع الآراء التي أعرب عنها كبار الشخصيات الأوروبية في أعقاب المؤتمر الوزاري الأخير بين الترويكا الأوروبية وإندونيسيا في آذار/مارس ٢٠٠٧. وقال إن إندونيسيا تعيد تأكيد رغبتها في النهوض بمسألة حقوق الإنسان على الصعيدين الوطني والدولي وفي زيادة فعالية آليات منظومة الأمم المتحدة المعنية بهذه المسألة.

٢٣ - **السيد فوهيدوف** (أوزبكستان): قال إن بلده يؤمن بوحدة جميع حقوق الإنسان بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، ويرى أن التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان يجب أن يقوم على أساس مبادئ المساواة، والاحترام المتبادل، مع مراعاة التنمية الاجتماعية - الاقتصادية، والتقاليد التاريخية، والثقافية لكل مجتمع. وقال إن جمهورية أوزبكستان تؤيد المجتمع الدولي في سعيه لضمان العمومية، والحياد، والموضوعية وعدم التمييز عند فحص المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان. ويرى بلده أن التعاون في مجال حقوق الإنسان يجب أن يتسم بالشفافية والعدل.

٢٤ - وقال إن بلده يعارض بشدة استغلال مسائل حقوق الإنسان بهدف التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأعضاء. وأضاف أن التجربة أثبتت عدم وجود نموذج عام للديمقراطية يناسب جميع الدول، وأن المحاولات الرامية إلى فرض معايير موحدة للديمقراطية، لا تراعي السياق التاريخي والاجتماعي للدول أو تقاليدها، غير مثمرة.

٢٥ - وأشار إلى أن بلده يرغب في تدعيم التعاون مع جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، ومع الأطراف الأخرى المعنية بهذا الشأن. وأضاف أن أوزبكستان صدَّقت بدون تحفظ على جميع الاتفاقيات الأساسية للأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان. وعرض بإيجاز الجهود التي يبذلها بلده في مجال حماية حقوق الإنسان: أولا، مطابقة معايير القانون الوطني مع الاتفاقيات الأساسية للأمم المتحدة؛ ثانيا، تنمية التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة التي أُنشئت بمقتضى الصكوك الدولية المعنية بحقوق الإنسان، وتقديم تقارير دورية بانتظام عن تنفيذ بنود الاتفاقيات؛ ثالثا، وضع توصيات أجهزة الأمم المتحدة التقليدية موضع التنفيذ، كما يولي اهتماما خاصا بإعداد وتنفيذ خطط عمل وطنية بما يتفق مع هذه التوصيات؛ رابعا، تطوير أوزبكستان آلياتها الوطنية المعنية بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ خامسا، بذل جهود هائلة لإصلاح المنظومة القضائية بهدف ضمان استقلالها؛ سادسا، إيلاء اهتمام كبير بتوسيع برامج التدريب في مجال حقوق الإنسان؛ سابعا، إنشاء منظومة غير حكومية لحماية حقوق الإنسان. وأضاف أن البرلمان صدَّق على بعض

القوانين التي تشكل أساساً قانونياً متيناً لتنمية المنظمات غير الحكومية كما تم إنشاء رابطة وطنية للمنظمات غير الحكومية، وصندوقاً لدعم عملها.

٢٦ - **السيدة بانكس** (نيوزيلندا): أشارت إلى أن أهم أولويات بلدها في مجال حقوق الإنسان تتمثل في حقوق المرأة، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقة، وإلغاء عقوبة الإعدام. وقالت إن عقوبة الإعدام تتنافى مع الكرامة الإنسانية، وإن نيوزيلندا تعارض منذ وقت طويل تطبيقها في أي ظرف من الظروف. وأضافت أن بلدها كان أول بلد يصبح طرفا في البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والرامي إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأضافت أن بلدها يبدي أسفه إزاء استمرار عدد كبير من الدول في تطبيق هذه العقوبة القاسية، واللاإنسانية، والتي لا رجعة فيها. وأضافت أن بلدها يشعر لهذا السبب بالارتياح لأنه أيَّد مع بعض الدول الأخرى مشروع قرار يطالب الدول بتأجيل تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة ريثما يتم التوصل إلى إلغاء هذه العقوبة في نهاية المطاف. وقالت إن موافقة الجمعية العامة على هذا المشروع يعد مرحلة هامة في الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في هذا الصدد.

٢٧ - وأضافت إن بلدها يشعر بالارتياح لأن الجهاز التنفيذي في مجلس حقوق الإنسان يباشر مهامه حاليا مما يتيح للمجلس التفرغ تماما لمهامه الأساسية والوفاء بكل جوانب ولايته. وقالت إن آلية الفحص الدوري الشامل التي أنشأها المجلس سوف تتيح تقييم حالة حقوق الإنسان بشفافية وإنصاف في جميع الدول، دون أن تكون بديلة للآليات القائمة. وأضافت أن الحالات الأكثر إثارة للقلق تقتضي دائما اهتماما خاصا، لا سيما من جانب الجمعية العامة، وسوف تواصل نيوزيلندا تأييدها للقرارات التي تندد بالانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان في بلد ما.

٢٨ - وأشارت بعد ذلك إلى القلق الشديد الذي يساور نيوزيلندا إزاء حالة حقوق الإنسان في كثير من البلدان. وقالت إن وفدها وجَّه نداءً إلى النظام القائم في ميانمار ناشده فيه الكف عن اللجوء إلى العنف في الردّ على المظاهرات، وإطلاق سراح السجناء السياسيين، والبدء في حوار سلمي وبنَّاء؛ وأشارت إلى أن موافقة حكومة ميانمار على زيارة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار في تشرين الثاني/نوفمبر تعدّ مشجعة.

٢٩ - وقالت إن نيوزيلندا انضمت مرة أخرى العام الحالي إلى مقدمي مشروع القرار الخاص بحالة حقوق الإنسان في إيران، التي زادت تدهورا.

٣٠ - وأشارت إلى أن الحالة السياسية، والاقتصادية، والإنسانية في زمبابوي تثير قلقا شديدا مع استمرار اللجوء إلى الاعتقالات التعسفية، وكذلك التعذيب، لترهيب المنشقين . وأضافت أن نيوزيلندا تشعر مع ذلك بالارتياح إزاء الجهود المبذولة لإيجاد حلول مقبولة للمشاكل التي يواجهها الشعب، وتعرب عن أملها في أن تفضي إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة.

٣١ - وقالت إن الحالة في دارفور لا تزال على درجة قصوى من الخطورة، وتعرب نيوزيلندا عن أملها في أن تيسر جميع أطراف النزاع، لا سيما الحكومة السودانية، سرعة انتشار العملية المشتركة بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

٣٢ - وأشارت في ختام كلمتها إلى حالة حقوق الإنسان في فيجي، حيث تُرتكب أخطر الانتهاكات لحقوق الإنسان منذ انقلاب كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وقالت إن بلدها يعرب عن ارتياحه لأن الحكومة المؤقتة تعهدت، أثناء ندوة جُزر المحيط الهادئ الأخيرة، بإجراء انتخابات حرة، ومنتظمة، وتنتظر بكل اهتمام تحقيق هذا التعهد.

٣٣ - **السيدة ميتشالي** (جنوب أفريقيا): ركزت في كلمتها على مسألة تنفيذ الحق في التنمية، فقالت إنه بناء على قرار الجمعية العامة ١٤١/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، الذي تضمَّن إنشاء مفوضية حقوق الإنسان، تم تكليف المفوض السامي بتعزيز تطبيق الحق في التنمية وحمايته وزيادة مساندة هيئات الأمم المتحدة المختصة لتحقيق هذا الهدف. كما أعربت عن اعتقادها بأنه يتعين على دائرة البحث والحق في التنمية التي أُنشئت لهذا الغرض داخل المفوضية العمل بمزيد من الإصرار على تطبيق هذا الحق.

٣٤ - وأوضحت أنه وإن كانت المؤتمرات والاجتماعات الكبرى التي تعقدها الأمم المتحدة على مستوى القمة قد تضمَّنت الوثائق الصادرة عنها إجابات على جميع الأسئلة المتعلقة بالتنمية التي تستوجب اهتمام المجتمع الدولي، فإن تطبيق الإجراءات اللازمة في هذا الصدد لا يزال وهما. وأضافت أن تمتع عدد كبير من مواطني العالم النامي بالحق في التنمية يتعرض لانعكاسات خطيرة من جرَّاء عدم تنفيذ الأهداف المحددة في الوثائق المنبثقة عن هذه المؤتمرات والاجتماعات، بما في ذلك أهداف قمة الألفية لعام ٢٠٠٠، وقمة ٢٠٠٥ بشأن الاستجابة لما ورد في إعلان الألفية. وأضافت أن هذا هو السبب الذي من أجله أُنشئت كل من الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا (NEPAD) وآلية التقييم داخل أفريقيا التابعة للاتحاد الأفريقي اللتان تفتحان مجالا للتعاون الدولي لتطبيق الحق في التنمية. وقالت إن وفد جنوب أفريقيا ناشد المجتمع الدولي، ولا سيما القطاع الخاص، العمل في نطاق الشراكة مع أفريقيا وداخل إطار الشراكة الجديدة لتنمية أفريقيا، وآلية التقييم من أجل بلوغ هذه الأهداف.

٣٥ - وقالت إن بلدها يشاطر حركة دول عدم الانحياز موقفها بشأن التمتع بالحق في التنمية، ويؤمن إيمانا راسخا بضرورة وضع معايير دولية في شكل اتفاقية معنية بالحق في التنمية. وأوضحت إنه يساور وفد بلدها في هذا الصدد قلق شديد من أن البعض يروج الفكرة القائلة بأن التمتع بالحق في التنمية مسؤولية البلدان وحدها وعلى المستوى الوطني، وهي فكرة تتعارض مع الهدف الثامن من الأهداف الإنمائية للألفية الذي ينص على إقامة شراكة عالمية للتنمية. وليس هناك أدنى شك في أن قوى العولمة تطالب بأن يكون هناك ردّ جماعي على جميع التهديدات التي ذكرها الأمين العام السابق في تقريره المعنون ''عالم أكثر أمناً: مسؤوليتنا جميعا''.

٣٦ - **السيد نيبي** (بوركينا فاسو): قال إن بلده شارك في العملية العالمية لتعزيز حقوق الأشخاص المعاقين وحمايتها بمناسبة عقد الأمم المتحدة للأشخاص المعاقين (١٩٨٣-١٩٩٢)، كما صدَّق على عدد معين من الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالتمييز في مجال التوظيف والمهنة، والمساواة في المعاملة، وإعانات العجز، والشيخوخة، والناجين من الحوادث، وإعادة التأهيل المهني، وتنمية الموارد البشرية، واتفاقية حقوق الطفل، التي تنص المادة ٢٣ منها على حقوق الأطفال ذوي الإعاقة. وأضاف أن بلده صدَّق، على الصعيد الوطني، على عدد كبير من الوثائق التشريعية كالمادة ١٨ من الدستور التي تنص على أن تقديم المساعدة إلى الأشخاص ذوي إعاقة حق اجتماعي يجب تعزيزه، كما صدَّق على قانون العقوبات الذي ينص على الحكم بالسجن لمدة تتراوح بين ١٠ سنوات و ٢٠ سنة على مرتكبي جريمة اغتصاب أحد الأشخاص ذوي الإعاقة، وعلى قانون الانتخابات، والقرار رقم ١٤٩/٨٦ المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٨٦ الخاص بإنشاء مؤسسات عامة، يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها.

٣٧ - وأضاف أن مهمة عدد من المؤسسات المختلفة تعزيز حقوق ذوي الإعاقة في بوركينا فاسو بصفة خاصة، فهناك وزارة تعزيز حقوق الإنسان التي تهتم بعض برامجها صراحة

بالأشخاص ذوي الإعاقة، ووزارة العمل الاجتماعي والتضامن الوطني التي تعمل على إعادة تأهيل هؤلاء الأشخاص وإدماجهم في المجالات الاجتماعية، والرياضية، والاقتصادية، والثقافية؛ ولجنة العمل الاستشارية، التي تصدر فتاوى بشأن مراعاة الأشخاص ذي الإعاقة في قانون العمل، والمركز الوطني للأجهزة التعويضية الذي يلعب دورا في مجال التدريب والتنسيق.

٣٨ - وقال إن بوركينا فاسو تدرك أن تطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يعاني من بعض الثغرات. فمن ناحية تواجه الحكومة صعوبة في مراعاة حالة هؤلاء الأشخاص في سياساتها لعدم توفر معلومات كافية عنهم في البلد. ومن ناحية أخرى، يواجه العمل الذي يتم على المستوى الوطني لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة من عدم التوافق في الآراء، ونقص الإمكانيات المالية، وأنشطة التوعية، نظرا لأن الأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم يجهلون حقوقهم في أغلب الأحيان. وأوضح كذلك أن بلده لم يصدِّق بعد على الاتفاقية بسبب بُطء الإجراءات الإدارية، وقال إنه سيتم إبلاغ البرلمان قريبا بمشروع قانون لهذا الغرض، وأن حكومته بصدد التصديق على تقرير بشأن تقييم تطبيق هذا القانون.

٣٩ - وأشار إلى أن سلطات بوركينا فاسو تعتزم سدّ هذه الثغرات عن طريق تنظيم حملة توعية طموحة في وسائل الإعلام لصالح الأشخاص ذوي الإعاقة ومن أجل الشعب عامة، ومن خلال حَثْ الهيئات العامة على زيادة التفاهم فيما بينها في سبيل تحسين الحياة اليومية للأشخاص ذوي الإعاقة. وقال إن الحكومة تعلم أن بوسعها الاعتماد على معونة شركائها على المستويين الثنائي والمتعدد الأطراف، ولكنها تريد أيضا تعبئة جميع الأطراف المعنية على المستوى الوطني، أي الدولة، ومنظمات المجتمع المدني وجمعيات الدفاع عن حقوق الإنسان والأشخاص ذوي الإعاقة أنفسهم وتنبيه الشعب إلى ضرورة إدماج هؤلاء الأشخاص في المجتمع.

٤٠ - وأعاد تأكيد رغبة حكومته في تيسير حياة الأشخاص ذوي الإعاقة، واختتم كلمته بتوجيه الانتباه إلى أن التصديق على أية اتفاقية من الاتفاقيات لا يكفل احترامها على أرض الواقع.

٤١ - **السيد أشاريا** (نيبال): قال إنه يتم الإبلاغ بصفة منتظمة عن ارتكاب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، والحريات الأساسية في العالم رغم الجهود التي تبذلها الهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة، والتي توليها نيبال أهمية كبيرة، غير أن إنشاء مجلس حقوق الإنسان يعدّ تقدما ملحوظا نحو تمتع كل شخص بحقوقه. وأعرب عن سروره لاختيار صيغة الفحص الدوري الشامل الذي يأمل في تطبيقه بطريقة منصفة.

٤٢ - وقال إن وفد بلده أكد مجددا التزام حكومته المطلق بتعزيز حقوق الإنسان، والحريات الأساسية وحمايتها، مشيرا إلى أن الحالة تحسنت بشكل واضح في بلده منذ عودة الديمقراطية في نيسان/أبريل ٢٠٠٦، والبدء في عملية السلام، ومنذ تطبيق دستور ٢٠٠٧ المؤقت الذي يضمن الحريات المدنية، والحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية الأساسية للمواطنين النيباليين، ومنذ اتخذت الحكومة إجراءات لتدعيم الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان، لا سيما الإجراءات ذات الطابع التشريعي والإداري.

٤٣ - وقال إن الحكومة النيبالية مُصِرَّة على القضاء على الإفلات من العقاب الذي ساد أثناء الصراع المسلح، وذلك من خلال إنشاء لجنة الحقيقة والمصالحة، والسعي إلى حل مشكلة حوادث الاختفاء. وأضاف أن عددا كبيرا من المشردين عادوا إلى ديارهم منذ انتهاء الصراع، وأن الحكومة تحاول جاهدة الحرص على تنفيذ بنود اتفاقية السلام التي لها علاقة بهذه المسألة.

٤٤ - وأوضح أن دستور نيبال المقبل، الذي سوف يُصاغ لأول مرة بواسطة ممثلي الشعب، سيقوم على أساس مبادئ دولة القانون، واستقلال الجهاز القضائي، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وأعرب عن ثقته في أن التقدم المحرز في إطار عملية السلام سيتيح لجميع النيباليين التمتع بحقوقهم.

٤٥ - وأشاد أيضا بالتصديق على إعلان الأمم المتحدة الخاص بحقوق السكان الأصليين، مذكِّرا بالطابع العالمي للدولة النيبالية، كما أشاد بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تحاول حكومته جاهدة حمايتها.

٤٦ - وقال إنه فيما يتعلق بالتمييز الذي يعاني منه تقليديا كل من المرأة، وبعض الجماعات الإثنية، وبعض الأهالي الأصليين الفقراء، بالإضافة إلى طائفتي مادهيزي، ودواليت، تم اتخاذ إجراءات لتعزيز مشاركتهم في الحياة العامة واندماجهم في المجتمع، كما أن قانون الوظيفة العامة ينص، على سبيل المثال، على تخصيص بعض الوظائف لهم.

٤٧ - وأوضح، من ناحية أخرى، أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تحولت مؤخرا إلى هيئة دستورية مسؤولة عن متابعة حالة حقوق الإنسان داخل البلد، وسوف يساهم ذلك بكل تأكيد في تدعيم القدرات الوطنية لحماية هذه الحقوق عن طريق تقديم معونة تقنية ومالية إضافية من جانب المجتمع الدولي، ولا سيما من جانب المفوضية العليا لحقوق الإنسان.

٤٨ - وأكد في ختام كلمته على أنه فيما يتعلق بحقوق الإنسان، يوفي بلده تماما بالتزاماته، ويواصل التعاون بدون تحفظ مع هيئات الأمم المتحدة ودعوة ممثليها لزيارة نيبال.

٤٩ - **السيدة بهوروما** (زمبابوي): بعد أن عبَّرت عن حرصها على التقيُّد بما ورد في البيان الذي ألقاه وفد بنن باسم مجموعة الدول الأفريقية، أكدت مجدداً أنه يتعين على اللجنة تعزيز الاحترام الشامل لجميع حقوق الإنسان، لا سيما الحق في التنمية، حيث أن الفقر يتعارض مع احترام هذه الحقوق.

٥٠ - ووجَّهت الانتباه إلى عجز عديد من بلدان أفريقيا عن مواجهة الفقر، والتخلف، والطبيعة غير المنصفة للتبادل التجاري، ووباء الإيدز، وقالت إن هذا العجز قد تفاقم لأن بعض قادة الدول متقدمة النمو الساعين إلى الهيمنة لا يميلون في الواضح إلى التخفيف بصورة حقيقية من هذه المظالم التي تحول دون تمتع شعوب البلدان النامية بحقوقها الاجتماعية - الاقتصادية. وقالت إنه ربما يكون الأجدر بالاتحاد الأوروبي وحلفائه تخصيص مزيد من الموارد للتمتع بالحق في الحياة، والغذاء والتنمية في أشد البلدان النامية فقرا بدلا من استغلال مسألة حقوق الإنسان لأغراض سياسية في سبيل الهيمنة.

٥١ - واتهمت المملكة المتحدة بأنها أوعزت بما جاء في بيان الاتحاد الأوروبي بشأن حقوق الإنسان في زمبابوي في إطار السياسة الرامية إلى تقيُّد نظام الحكم في مستعمرتها السابقة التي تريد استعادة سيطرتها عليها بمساعدة عدد معين من الدول الغربية. وأكدت أن بلدها يواجه أتون حملة تشهير مستمرة لكي يبدو كبؤرة لاضطهاد داخلي وهمي.

٥٢ - وقالت إنها تعتقد أن العقبة الحقيقية أمام التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان تكمن في جشع الغرب ورغبته في الاحتفاظ بسيطرته على الموارد الأساسية والمعدنية لأفريقيا. وأضافت أن زمبابوي ضحية لإجراءات اقتصادية وسياسية قهرية يتخذها من طرف واحد كل من الاتحاد الأوروبي، إلى جانب الولايات المتحدة ومجموعة البلدان المعادية لزمبابوي، التي تشجع الانشقاق في زمبابوي، وتتجاهل حقها المطلق في اختيار حكومتها وقادتها وهو حق يقره ميثاق الأمم المتحدة. وأضافت أن من واجب المجتمع الدولي التصدي لهذا الابتزاز حيث أن زمبابوي حرة في استخدام مواردها من أجل تنميتها وليس هناك ما يستوجب

اعتذارها لأي شخص لأنها صادرت أراضي أقلية من المزارعين البيض لصالح المزارعين السود، الذين يمثلون الأغلبية في هذا البلد.

٥٣ - وذكرت أن عشرات الآلاف من الزمبابويين قُتلوا في سبيل تحرير بلدهم من الاستعمار. ولهذا السبب لا تعد الحرية مفهوما عديم الجدوى بالنسبة لزمبابوي، التي على الرغم من أن حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية فيها ليست خالية من العيوب، فإنها ليست في حاجة لتلقّي دروساً من دول تجعل من نفسها نماذج يُحتذى بها دون وجه حق. وأضافت أن وفد زمبابوي ينضم إلى الذين يرفضون أن يتحول مجلس حقوق الإنسان إلى منبر سياسي يُستخدم في تشويه صورة بعض الدول. وأوضحت أن أعضاء المجتمع الدولي لن ينهضوا بطريقة بنَّاءة بقضية حقوق الإنسان التي يتمسك بها الجميع، ما لم يتم ذلك على قدم المساواة.

٥٤ - **السيد تاكاسو** (اليابان): قال إن تعزيز المجتمع الدولي لحقوق الإنسان وحمايتها يستلزم مراعاة تاريخ البلدان المستهدفة وتقاليدها وثقافتها. وأكد أيضا أهمية دور مجلس حقوق الإنسان في تعزيز هذه الحقوق على المستوى العالمي. وأعرب عن أمله في أن يتم على وجه السرعة التصديق على القرار ١/٥ الذي يرسي أُسس عمل المجلس المقبلة وبدون تعديل من جانب الجمعية العامة. وأضاف أن مجلس حقوق الإنسان يجب أن يكون هيئة تعاون وحوار أكثر فعالية من تلك، التي سبقتها، وأن يكون قادراً على تدعيم قدرة الدول على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. وقال إن اليابان عازمة على القيام بدور فعال بوصفها عضواً في المجلس؛ وأضاف أن اليابان تؤيد الجهود التي يبذلها المفوض السامي لحقوق الإنسان لتعزيز المساندة والمعرفة اللتين يقدمهما إلى البلدان التي في حاجة إليهما.

٥٥ - واعترف بأن حالة حقوق الإنسان تحسنت بصفة عامة في العالم حيث تتقدم الديمقراطية وتتوطد سيادة القانون؛ وأضاف أنه لا تزال تُشاهَد انتهاكات خطيرة لهذه الحقوق التي يجب على المجتمع الدولي مواصلة الاهتمام بها. وقال إن اليابان تحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بصفة خاصة على السماح دون إبطاء للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في هذا البلد بدخول أراضيها. وقال إنه من الجوهري أن يمارس المجتمع الدولي ضغطا على هذه الجمهورية لكي تحلّ على وجه السرعة مشكلة حوادث الاختطاف. وقال إن بلده سيواصل العمل من أجل تسوية هذه المشكلة وغيرها من المشاكل الأخرى، لا سيما المتعلقة بأحداث الماضي المؤسفة، طبقا لإعلان بيونغ يانغ؛ ودعا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى الوفاء بالتعهدات التي قطعتها على نفسها في إطار محادثات الدول الست.

٥٦ - وبالنسبة إلى الحالة في ميانمار، أعرب عن أسفه لأن السلطات هناك بدلاً من أن تتصرف باعتدال، استخدمت القوة ضد المتظاهرين المسالمين، مما أسفر بصفة خاصة عن مقتل مواطن ياباني. وأعرب بالتالي عن ارتياحه إزاء بيان رئيس مجلس الأمن، والقرار الذي صدَّق عليه مجلس حقوق الإنسان، معرباً عن أمله في أن تسعى حكومة ميانمار إلى إرساء أُسس الديمقراطية في هذا البلد عن طريق تلبية مطالب الشعب، وأن تبدأ حواراً حقيقياً من أجل المصالحة الوطنية، وبالتالي التوصل إلى تسوية سلمية وجوهرية لهذا الوضع.

٥٧ - وقال إن بلده يؤيد مهمة المساعي الحميدة التي يقوم بها الأمين العام، والجهود التي يبذلها مستشاره الخاص، ويدعو حكومة ميانمار إلى التعاون التام مع منظمة الأمم المتحدة. وأعرب أيضا عن ارتياحه لموافقة الحكومة المذكورة على زيارة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار.

٥٨ - وبعد أن أوضح دور المجتمع الدولي في مجال مساعدة الدول التي تحاول تحسين حالة حقوق الإنسان على الصعيد المحلي، أعرب عن اعتقاده بأن وجود مؤسسات ديمقراطية في أي بلد يسهم في تحقيق السلام والازدهار على المستوى الوطني، وفي بقية أنحاء العالم. وحيَّا في هذا الصدد التقدم الذي تحقق أخيرا في نيبال، وكمبوديا، وبصفة خاصة التصديق في حزيران/يونيه على النظام الداخلي للمحكمة التي تتولى محاكمة الخمير الحُمر؛ وطالب بمواصلة تعزيز هذا التقدم. وأضاف أن بلده قدم تبرعات بلغت قيمتها ٢١,٦ مليون دولار، أي ما يمثل ٤٠ في المائة من التكاليف الإجمالية لتلك المحاكمة، كما قدم أحد القضاة الدوليين ليكون ضمن قضاة المحكمة العليا على أمل إجراء محاكمة سريعة وعادلة تنتهي بإدانة مُرتكبي أعمال بشعة تنُم عن الحقد.

٥٩ - وأعلن أن بلده أصبح الآن طرفاً في اتفاقية روما الخاصة بالمحكمة الجنائية الدولية وأنه سوف يساهم بنشاط في تحسين أداء هذه المحكمة.

٦٠ - واختتم بيانه بأن دعا الدول الأعضاء إلى مواصلة جهودها لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في أنحاء العالم، والاحتفاظ بأملها في نجاح تلك الجهود لا سيما فيما يتعلق بتحقيق حرية الأفراد وإشاعة التسامح. وأكد أن بلده سيواصل التعاون مع منظمة الأمم المتحدة في هذا الشأن.

٦١ - **السيد بيلينغا - إبوتو** (الكاميرون): أعرب عن ارتياحه للبيانات التي أعقبت تقديم التقارير المعنية بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وقال إن الدول أكدت مجدداً، الطابع الشامل لحقوق الإنسان، وعدم قابليتها للتجزئة، وترابطها، من ناحية، كما أكدت رغبتها في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها من ناحية أخرى. وأشاد بالتقدم الذي يلاحَظ من عام إلى عام، وقال إن عدداً متزايداً من الدول ينضم إلى مختلف الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، كما تم إنشاء مؤسسات وطنية، ودعمها بهدف تعزيز حقوق الإنسان.

٦٢ - ووجَّه الانتباه إلى أن الواقع لا يطابق ما كان متوقعا، وقال إنه لا بد من إبداء مزيد من الاهتمام بالحق في التنمية لتحرير الإنسان من مخاوفه، وتلبية احتياجاته ووقايته من المرض. وأضاف أنه يتعين على مفوضية حقوق الإنسان بذل مزيد من الجهد للقضاء على التباين بين الأهداف والنتائج التي توضحها التقارير. وأوضح أنه ينبغي أن تضع العولمة ذكاء الإنسان، وكرامته، ورفاهيته في صلب اهتمامات المجتمع الدولي.

٦٣ - وأشار بارتياح إلى أن ميزانية المفوضية آخذة في الازدياد، تطبيقا للفقرة ١٢٤ من الوثيقة الختامية للقمة العالمية المعقودة عام ٢٠٠٥، التي تنص على مضاعفة هذه الميزانية في غضون عام ٢٠١٠. وقال إن المكاتب الخارجية لم تستفد. كما ينبغي زيادة الإمكانيات الموضوعة تحت تصرف المفوضية. وقال إن المركز الإقليمي الفرعي لحقوق الإنسان في أفريقيا الوسطى الموجود في ياوندي، والذي يقوم بأنشطة متعددة القطاعات، ومتعددة الأبعاد، ويبدي دينامية كبيرة، يفتقر إلى الإمكانيات المالية والبشرية.

٦٤ - واختتم كلمته بأنه دعا نظرائه إلى المطالبة بالتطبيق الكامل لقرار الجمعية العامة ١٥٨/٦١ الذي ينص على أنه يتعين على مفوضية حقوق الإنسان تدعيم وسائل عمل هذا المركز، نظرا لعدم اتخاذ أي إجراء في هذا الصدد حتى اليوم. وأكد مجدداً التزام الكاميرون بحقوق الإنسان إلى جانب منظمة الأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها، وأكد ضرورة توعية الإنسان بحقوقه للحصول عليها واحترامها.

٦٥ - **السيد كيم هيون - شونغ** (جمهورية كوريا): أشار إلى أن وفد بلده يشيد بالتصديق على كل من الاتفاقية

الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإعلان الأمم المتحدة الخاص بحقوق السكان الأصليين. وأوضح مع ذلك ضرورة أن يكون لدى منظمة الأمم المتحدة أجهزة قوية كفؤة، وجديرة بالثقة من أجل تحقيق أهدافها في مجال حقوق الإنسان. وأضاف أن كلا من مجلس حقوق الإنسان ومفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، والأجهزة التقليدية تعدّ بمثابة الدعائم الثلاثة لآلية الأمم المتحدة في هذا المجال. وقال إن جمهورية كوريا تشيد في هذا الصدد بالتقدم الذي تحقق في حزيران/يونيه بشأن تدعيم مجلس حقوق الإنسان، ولا سيما إنشاء نظام الفحص الدوري الشامل. وأوضح أنه لا بد بالإضافة إلى الحوار ومجرد التعاون، أن تساهم هذه الآلية بفعالية في تحسين حالة الأشخاص الذين هم في حاجة إلى الحماية.

٦٦ - وقال إن منظومة الأمم المتحدة يجب أن تعمل في تناغم لصالح حقوق الإنسان. ونبَّه إلى ضرورة عدم تجاهل دور الجمعية العامة في هذا الصدد، لا سيما في ضوء الآثار المترتبة على الترابط القائم بين قراراتها بشأن بلدان معينة، فضلا عن الفحص الدوري الشامل الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان. وأضاف أن جمهورية كوريا تؤيد أيضا تدعيم دور المفوض السامي، ومفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة سواء بالمقر أو في الميدان، لا سيما بفضل روح التضامن بين الدول. وأعرب مع ذلك عن أسفه إزاء الانتهاكات الخطيرة والمنظمة لحقوق الإنسان التي لا تزال تلاحَظ في مناطق كثيرة من العالم، لا سيما في دارفور، وميانمار، والشرق الأوسط.

٦٧ - وقال إن بلده يبذل ما في وسعه أيضا لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها على الصعيد الوطني عن طريق تحسين قوانينها، ومؤسساتها، وسياساتها في هذا المجال. وأضاف أن حكومة كوريا صدَّقت على خطة عمل وطنية في عام ٢٠٠٧ لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ وتمس هذه الخطة جميع القوانين، والآليات، والسياسات المتعلقة بحقوق الإنسان. وسيتم تطبيقها في الفترة من ٢٠٠٧ إلى ٢٠١١. وأوضح أن لدى حكومة بلده عزم أكيد للتوقيع في أقرب وقت ممكن على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والتوقيع على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٦٨ - **السيدة فيليب** (الاتحاد البرلماني الدولي): تكلمت بشأن الفقرات (ب) و (ج) و (هـ) من البند ٧٢ من جدول الأعمال، فأوضحت أن الاتحاد البرلماني الدولي عقد جمعيته السابعة عشر بعد المائة في جنيف في مطلع تشرين الأول/أكتوبر، وتم بهذه المناسبة إعلان الدليل البرلماني بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الذي أُعد بالتعاون مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، ومفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وأوضحت أن الدليل يشرح أهم بنود الاتفاقية، ويحصي أفضل التطبيقات ويقترح بعض الأحكام التشريعية النموذجية. وقالت إن الاتحاد البرلماني الدولي أعرب عن أمله في تيسير وضع الاتفاقية موضع التنفيذ، والتصديق الجماعي عليها في نهاية الأمر بعد توعية البرلمانيين بأحكامها.

٦٩ - وقالت إن الاتحاد البرلماني الدولي وافق أيضا أثناء جمعيته السابعة عشر بعد المائة على قرار بشأن البند الواجب معالجته بصفة عاجلة والمعنون ''الحاجة الملحَّة للقضاء فورا على الانتهاكات السائدة لحقوق الإنسان وإعادة الحقوق الديمقراطية لشعب ميانمار''، وهو القرار الذي نددت فيه برلمانات العالم بشدة بالقمع الوحشي للمظاهرات السلمية التي قام بها بعض الرهبان والمدنيين في ميانمار مما يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان الأساسية للمواطنين العاديين، لا سيما حقوقهم في الحياة والتعبير السلمي عن آرائهم؛ وأضافت إن برلمانات العالم طالبت أيضا بالإفراج الفوري

وغير المشروط عن أعضاء البرلمان السجناء وعن داو أونغ سان سوو كيي، والزعماء السياسيين الآخرين لـ NLD، بالإضافة إلى جميع السجناء السياسيين، والكهنة، وزعماء الجماعات الإثنية الذين يناضلون من أجل تحقيق الديمقراطية، والإصلاح السياسي واحترام حقوق الإنسان داخل البلد؛ وأشارت إلى أن برلمانات العالم تعهدت بمواصلة العمل بإصرار على تعزيز حقوق الإنسان الأساسية لشعب ميانمار، معبِّرة بذلك عن تضامنها مع تضحيات هذا الشعب نضاله ضد الاستبداد.

٧٠ - وقالت إنه في سبيل مساعدة البرلمانات على القيام بدورها لضمان حقوق الإنسان، فإن الاتحاد البرلماني الدولي يشجع على إنشاء لجان برلمانية خاصة معنية بحقوق الإنسان، وعلى جمع معلومات عن هذه اللجان يتم حفظها في قاعدة معلومات تفاعلية، وتنظيم حلقات دراسية سنوية بشأن المسائل الجوهرية التي تهم فعلا أعضاء اللجان. وقالت إنه تم مؤخرا عقد حلقة دراسية حول مسألة الهجرات وحقوق الإنسان وذلك بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومفوضية حقوق الإنسان.

٧١ - وقالت إن الهجرات لا تمس فقط مجالي الاقتصاد والتنمية، بل تشمل أيضا مجالات الحقوق المدنية والسياسية، والاقتصادية والاجتماعية سواء داخل بلدان المنشأ أو بلدان العبور، أو البلدان المستقبِلة. وأضافت أنه يتعين على البرلمانات العمل على تعزيز حقوق المهاجرين، ومكافحة التصرفات النمطية والسياسات التي تسيء إلى التنوع والترابط الاجتماعي والعمل على أن تصدِّق حكوماتها على الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن، لا سيما الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين، وأفراد أُسرهم. وأكدت أن هذه المسألة سوف تظل من أهم الموضوعات التي ستناقشها الجمعية الثامنة عشر بعد المائة للاتحاد البرلماني الدولي التي ستُعقد العام المقبل.

٧٢ - **السيد دالوغليو** (المنظمة الدولية للهجرة): تناول الفقرة (د) من البند ٧٠ من جدول الأعمال، فقال إنه ينبغي حماية الحقوق الأساسية للمهاجرين في حالة توافر الرغبة في إتمام عمليات الهجرة باتساق وبكرامة. ونبَّه إلى أن المنظمة الدولية للهجرة تناولت هذا الموضوع في بيانها أمام اللجنة عام ٢٠٠٦، وأشارت إلى الأعمال التي تجري في إطار الحوار رفيع المستوى بشأن الهجرة الدولية والتنمية والإجراءات الواجب اتخاذها لضمان احترام حقوق الإنسان لجميع المهاجرين وحمايتها ومكافحة الاتجار غير المشروع بالمهاجرين وبالأشخاص عموما.

٧٣ - وأشار إلى أن المناقشات استمرت في عام ٢٠٠٧ لا سيما داخل المنتدى العالمي للهجرة والتنمية الذي اجتمع لأول مرة في تموز/يوليه بناء على طلب الحكومة البلجيكية، والذي طُرحت فيه الأولويات الخمسة الآتية وهي: مكافحة النزعة العنصرية وكراهية الأجانب؛ واحترام الاتفاقية الدولية الوثيقة الصلة بالموضوع، ووضعها موضع التنفيذ؛ وحماية المهاجرين ومعاملتهم معاملة غير تمييزية؛ وتمتع المهاجرين بحرياتهم الذاتية؛ ومكافحة الاتجار بالأشخاص. وأشار إلى أن تحالف الحضارات أكد عام ٢٠٠٧ على أهمية التعليم، والشباب، والهجرات، ووسائط الإعلام في التخفيف من التوترات وتشجيع التسامح والحوار بين الثقافات والطوائف، والأفراد.

٧٤ - وقال إن المنظمة الدولية للهجرة تساهم في كثير من المشاريع التي تهدف إلى حماية الحقوق الأساسية للمهاجرين. وأضاف أن المنظمة، بناء على طلب تحالف الحضارات، تجري حوارات مع بعض الصحفيين بشأن دور وسائط الإعلام في عرض مشاكل الهجرة والمهاجرين أنفسهم. وقال إنه بمناسبة الذكرى السنوية الأولى لنشر تقرير الفريق رفيع المستوى التابع لتحالف الحضارات، سوف تنظم المنظمة الدولية للهجرة، بالتعاون مع دائرة الصحافة الدولية

(Inter Press Service) مؤتمرا في فينيسيا (إيطاليا) في التاسع والعشرين من تشرين الثاني/نوفمبر حول دور الاتصال في الحوار بين الحضارات. وسوف يستقبل هذا المؤتمر الذي تدعمه مقاطعة فينيسيا، بصفة خاصة، السيد سامبايو، الممثل السامي التابع للأمم المتحدة المعني بتحالف الحضارات.

٧٥ - وقال إن المنظمة الدولية للهجرة أبدت ارتياحها لما اقترحته الحكومة الفلبينية بشأن إدراج المسألة المعنونة ''حقوق المهاجرين والتنمية'' في جدول أعمال الاجتماع المقبل للمنتدى العالمي للهجرة والتنمية الذي سيعقد في مانيلا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وقال إن المنظمة الدولية للهجرة ستساهم، بالتعاون مع الأعضاء الآخرين في المجموعة العالمية للهجرة، في مساعدة الحكومة الفلبينية في الأعمال التحضيرية لهذا الاجتماع، والحرص على وجود استجابة ملموسة فيما يتعلق بإعداد الوثائق التي ستصدر عن الاجتماع.

٧٦ - وفي إشارة إلى تقرير المقرر الخاص عن حقوق الإنسان للمهاجرين (A/62/218) أوضح أن منظمة الهجرة الدولية تعمل جاهدة على حماية حقوق المهاجرين. وأضاف أن المجلس التابع للمنظمة أعلن في قراره بشأن استراتيجية منظمة الهجرة الدولية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠، والتي تم التصديق عليها في حزيران/يونيه، أن تعزيز حقوق المهاجرين وحمايتها بصفة فعلية جزء لا يتجزأ من برامج المنظمة سواء على المستوى المفاهيمي أو على المستوى العملي.

٧٧ - **السيد ندجونكو** (منظمة العمل الدولية): رحب باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لا سيما البنود المتعلقة بالعمل والتوظيف والتدريب المهني، والتأهيل وإعادة التأهيل. وقال إن هذه الوثيقة هامة ومكملة لاتفاقية إعادة التأهيل المهني للأشخاص ذوي الإعاقة وتوظيفهم، كما تستكمل مجموعة التوجيهات التطبيقية لمنظمة العمل الدولية بشأن مراعاة ذوي الإعاقة في موقع العمل؛ وكذلك معايير العمل الدولية الأخرى، والمبادرات الوثيقة الصلة بهذا الموضوع التي تتم على المستوى الإقليمي والوطني. وأشار إلى أن الاتفاقية لا تنشئ حقوقا جديدة، ولكنها تعترف بحق أكثر من أربعمائة وسبعين مليون رجل وامرأة من ذوي الإعاقة في كسب أرزاقهم من خلال قيامهم بعمل يختارونه بحرية أو يوافقون عليه سواء بأجر أو بدون أجر.

٧٨ - وقال إن منظمة العمل الدولية كثفت منذ عام ٢٠٠٤ تعاونها مع الحكومات والشركاء الاجتماعيين والمجتمع المدني، لا سيما منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تحسين الفعالية العملية للقوانين والسياسات الخاصة بالتدريب المهني للأشخاص ذوي الإعاقة وتوظيفهم. ولهذا الغرض فإن المنظمة تفحص القوانين المعمول بها وتساهم في إعداد خطط العمل الوطنية، وتدعم الأنشطة التي تتم في إطار هذه الخطط. وفي سبيل تدعيم صلاحيات الحكومات، والمحامين، والشركاء الاجتماعيين، والمدافعين عن الأشخاص ذوي الإعاقة، نشرت منظمة العمل الدولية توجيهات في مجال التشريع متاحة بإحدى عشرة لغة، وأنشأت قاعدة معلومات عن القوانين والسياسات المتعلقة بالإعاقة؛ وأعدت سياسات لهذا الغرض في كثير من البلدان النامية للعمل على تنفيذها.

٧٩ - وقال إنه سيتم دراسة الإجراءات الدولية والوطنية الرامية إلى تعزيز حق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على عمل ملائم بمناسبة اليوم العالمي للأشخاص ذوي الإعاقة الذي سيكون موضوعه العام الحالي ''عمل مناسب للأشخاص ذوي الإعاقة''.

٨٠ - **السيد شولز** (الاتحاد الدولي لجمعيتي الصليب الأحمر، والهلال الأحمر): ألقى كلمته بشأن الفقرة (هـ) من البند ٧٠ من جدول الأعمال، فأشاد بتصميم المجتمع المدني

وبسفير نيوزيلندا دون ماكاي، اللذين قاما بدور حاسم في إعداد اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعلن أن جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر في العالم أجمع تؤيد التوجيهات الرئيسية الواردة في الاتفاقية، ولهذا السبب ينظر عدد من الجمعيات الوطنية بسعادة إلى منظور الاحتفال باليوم الدولي للأشخاص ذوي الإعاقة، في الثالث من كانون الأول/ديسمبر. وأضاف أن الاتحاد يشعر مقدما بارتياح لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري وسوف يبحث مع المفوضية العليا لحقوق الإنسان المساهمة التي يمكن تقديمها إلى الأعمال التي تعتزم لجنة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة القيام بها في المستقبل. وأضاف أن الاتحاد يعتزم أيضا التعاون في هذا المجال مع الاتحاد البرلماني الدولي الذي يستكمل ببراعة دليله البرلماني بشأن اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

٨١ - وشرح أنشطة جمعية الصليب الأحمر في بلغاريا، حيث تدير برنامجا للعلاج المترلي يستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة بصفة خاصة. وأوضح أن هذا البرنامج يحظى بمساعدة الحكومة البلغارية، بل ومساندة جمعيات الصليب الأحمر السويسرية، والألمانية، والإيطالية. وأضاف أن هذه الجهود تدخل تماما في إطار أهداف التعاون الدولي المحددة في المادة ٣٢ من الاتفاقية.

٨٢ - وأشاد أيضا بدور شبكة المعلومات الخاصة بحقوق الطفل في مجال نشر المعلومات الخاصة بالإعاقة، كما أشاد بعمل إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في مجال حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة الوارد في موقعها الجديد على شبكة الإنترنت والمسمَّى "Enable" (تحقيق الاستقلال الذاتي). وتوضح المبادرات التي تُتخذ بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة ومن أجلهم موضوع مؤتمر الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدوليين الذي سيُعقد في جنيف في نهاية تشرين الثاني/ نوفمبر تحت عنوان ''معاً من أجل الإنسانية''.

٨٣ - وبشأن عمل جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية في البلدان المعنية بمشكلة الألغام، أشار إلى أن اتفاقية أوتاوا التي تتسم بالذكرى السنوية العاشرة لصدورها والتي سيُحتفل بها العام الحالي، أهمية كبرى لكل من له صلة بالأشخاص ذوي الإعاقة. وتكلم عن عمل الصليب الأحمر في موزامبيق الذي يلبي بالكامل جميع الاحتياجات في مجال التعاون والمعونة الدوليين المنصوص عليهما في المادة السادسة من اتفاقية أوتاوا الخاصة بالألغام المضادة للأشخاص.

٨٤ - **السيد أحمد** (السودان): قال، ممارساً حقه في الرد على ما ورد في مداخلة ممثل أستراليا عن حالة حقوق الإنسان في السودان، إنها مداخلة عارية من الموضوعية وتتسم بنزعة سياسية. وأضاف أن الجميع يعلمون أن أستراليا لا يمكن أن تبيح لنفسها إعطاء دروس في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها نظرا للطريقة التي تعامل بها المهاجرين وسكان أستراليا الأصليين. ويا حبذا لو أوتيت الشجاعة التي تمكِّنها من الاعتراف بالانتهاكات التي ترتكبها قبل أن تتكلم عن حالة حقوق الإنسان في البلدان الأخرى.

٨٥ - **السيد نافوتي** (فيجي): قال، ممارسا حقه في الرد، أن أستراليا اعتقدت أنه من المستحسن الحديث عن حالة حقوق الإنسان في غيرها من البلدان في إطار الفقرة (ج) من البند ٧٠ من جدول الأعمال، غير أن تدخّلها سيء القصد وغير الموضوعي لا يسهم في شيء في إعمار فيجي. وأضاف أن وسائط الإعلام وأعضاء المهن القانونية والقضائية لم تعد ترهبهم تلك التهديدات، وأن بلده يريد التعاون مع المجتمع الدولي في هذا الصدد. وأشار إلى أن رئيس الوزراء بالإنابة أكد لكل من الجمعية العامة ومنتدى جُزر المحيط الهادئ أن الانتخابات سوف تُجرى في ٢٠٠٩.

٨٦ - وقال إن أستراليا تعلم علم اليقين أن الفيجيين في حاجة إلى التشجيع وليست التهديدات لكي يسيروا قُدما

على طريق الحكم الديمقراطي. كما يجب عليها أن تدرك أن هذا البلد يمضي إلى الأمام ولا يبخل بأي جهد لإعادة الديمقراطية البرلمانية.

٨٧ - **السيد باك** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): مارس حقه في الرد فيما يتعلق بمداخلة اليابان، فأشار إلى أنه قد تم حل مسألة حوادث اختطاف المواطنين اليابانيين وأن مصير ما يزيد قليلا على عشرة من مواطني هذا البلد لا يمكن مقارنته بمصير ٨,٤ مليون كوري وعلى الأخص مصير نساء الترفيه البالغ عددهن مائتي ألف اللائي تحتجزهن اليابان. وأكد أن حكومة بلده أجرت، بناء على طلب اليابان، تحقيقا على الصعيد الوطني بشأن المسألة التي أثارها ممثل اليابان، وأن السلطات اليابانية أُبلغت بنتائج هذا التحقيق. وأضاف أن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أعربت رسميا عن أسفها وقدمت كل الإيضاحات اللازمة بشأن هذا الموضوع، وأن السلطات اليابانية شكرتها على جهودها المخلصة، كما راعت منع نشر الوقائع. وقال إذا كانت السلطات اليابانية تريد تسوية هذه المسألة، فعليها أولا وقبل كل شيء تقديم معلومات إلى أُسر الضحايا، وعدم التلاعب بعد ذلك بالرأي العام.

٨٨ - وأكد أن حكومته ستواصل بذل ما في وسعها لإيجاد حل في إطار تطبيق البيان الذي أقره البَلَدَان في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، وأعرب عن أمله في أن تدرك اليابان حقيقة الوضع وأن تتوخى الحكمة.

٨٩ - وفيما يتعلق ببيان وفد أستراليا، قال إنه لا يعتزم الرد عليه تفصيلا لأنه غير معقول ويقوم على أساس دوافع سياسية.

٩٠ - **السيد كي يوشانغ** (الصين): تكلم ممارسا حقه في الرد في صباح نفس اليوم على مداخلة الوفد السويسري بشأن عقوبة الإعدام، فقال إن قانون العقوبات الصيني يسمح بتطبيق هذه العقوبة في أضيق الحدود على قلة من الأشخاص المتهمين بارتكاب أفظع الجرائم. وأضاف أن عدد المحكوم عليهم بلغ في عام ٢٠٠٦ أدنى مستوى له على مدى عشر سنوات. وأوضح أن عقوبة الإعدام ليست مع ذلك مسألة تتعلق بحقوق الإنسان، كما أن القانون الدولي لا يحرِّمها.

٩١ - وقال إنه حين بدأ العمل بكل من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، لجأت الغالبية العظمى من الدول الممثلة اليوم في منظمة الأمم المتحدة إليهما، ولا يزال أكثر من ثمانين دولة تستخدمهما. وأضاف أن ذلك يدل بكل بساطة على أن الوضع يختلف من بلد إلى آخر، مثل الجدول الزمني الواجب التقيد به من أجل إلغاء عقوبة الإعدام بصفة نهائية. وأعرب عن اعتقاده بالتالي بأن البلدان التي ما زالت تؤيد عقوبة الإعدام حتى وقت ليس بالبعيد، يتعين عليها أن تتجنب فرض آرائها الجديدة على الآخرين.

٩٢ - **السيد هلا ميينت** (ميانمار): مارس حقه في الرد على مداخلات كل من أستراليا، ونيوزيلندا، والنرويج، واليابان صباح اليوم، التي تضمنت انتقادات عنيفة لبلده، فقال إنه سبق أن قدم إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار إيضاحات تفصيلية عن الأحداث الأخيرة، كما وجَّه الدعوة إليه لزيارة ميانمار، مثل السيد غامباري. وأضاف أنه يرى أن الانتقادات المستمرة ضد بلده لا تساعد مطلقا هذا البلد على اتخاذ الإجراءات اللازمة.

٩٣ - **السيد شينيو** (اليابان): مارس حقه في الرد على بيان ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فقال إن هذا البيان عار من الصحة، ولا يمكنه قبوله. وأضاف أن حوادث الاختطاف واحدة من أخطر المشاكل التي لا تعني اليابان فقط، ولكنها تعني، كما يعلم، بعض البلدان الأخرى كتايلند ورومانيا.

٩٤ - وقال إن الجمعية العامة، في القرار الخاص بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي أقرته في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قد أعربت عن القلق الشديد الذي يساورها إزاء حوادث اختطاف الأجانب.

٩٥ - وقال إن حكومة اليابان أثبتت من جانبها أن سبعة عشر من ضحايا هذه الاختطافات من الرعايا اليابانيين. وأضاف أن خمسة من هؤلاء الأشخاص السبعة عشر عادوا إلى اليابان. وفيما يتعلق بالإثنى عشر الآخرين، أعلنت سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن ثمانية منهم تُوفوا وأن الأربعة الآخرين لم يدخلوا أراضيها مطلقاً. وأضاف أنه لا يمكن لبلده قبول هذا التفسير مع الافتراض بأن الأشخاص الذين قُيدوا مفقودين ما زالوا على قيد الحياة.

٩٦ - وفيما يتعلق بما أعلنته حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن تعاونها مع اليابان، أوضح أن هذا التعاون غير كاف. وقال المتحدث أنه تبيَّن من فحص رفات مواطنة يابانية كانت قد اختُطفت أن الحامض النووي (AND) المشار إليه في التقرير الخاص بتشريح الجثة لا يمت إليها بصلة. وأعرب عن أمله في الحصول على إيضاح بشأن هذا الخطأ.

٩٧ - وقال إن فريق العمل المعني بحوادث الاختفاء القسري وغير الطوعي، الذي بحث تسعة من الحالات المعلقة ومن بينها حالات اليابانيين الثمانية، أعرب عن رغبته أيضا في أن تتخذ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إجراءات من أجل إلقاء الضوء على هذه المشكلة.

٩٨ - وأشار إلى الحقيقة القائلة بأن الرئيس كيم جونغ - إيل أكد اختطاف بعض الرعايا اليابانيين وقدم اعتذاره في هذا الصدد إلى رئيس الوزراء الياباني أثناء زيارته لبيونغ يانغ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، ووعد في عام ٢٠٠٤ بمواصلة التحقيق الجاري.

٩٩ - وقال إنه ينبغي بالتالي على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، المسؤولة عن جرائم خطيرة وانتهاكات حقيقية لحقوق الإنسان، والقانون الدولي أن تدع الأشخاص المخطوفين يعودون إلى وطنهم الأُم. وأضاف أن اليابان مستعدة من جانبها لمواصلة المشاورات مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بهدف التوصل إلى تطبيع العلاقات بين البلدين.

١٠٠- **السيد باك** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال، في رده على ممثل اليابان، إن التلميح إلى دول أخرى لا أساس له. وبالإضافة إلى ما يتعلق بالادعاء بأن اثنى عشر من الأشخاص المختطفين لا يزالون على قيد الحياة، فليس له أي معنى اللهم إلا إذا أمكن للأموات العودة إلى الحياة. وأوضح أن الجدير بالذكر في هذا الصدد اكتشاف أن الأشخاص الثمانية الذين أعلن اليابانيون أنهم قد اختُطفوا بواسطة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية موجودون باليابان. وأضاف أن السلطات اليابانية تمادت إلى حد الإعلان عن أنها ليست متأكدة من أن رفات المتوفاة التي تسلمتها، جاءت عن طريق زوج المتوفاة نفسه.

١٠١- وقال إنه على الرغم من شدة صعوبة التعاون مع اليابان في هذه الظروف، فإن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سوف تبذل ما في وسعها من أجل حل المشاكل بأمانة، كما فعلت في الماضي.

١٠٢- **السيد شينيو** (اليابان): أشار في رده على ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن الموضوع الذي يتم تناوله لا يخص اليابان وحدها، بل يعني المجتمع الدولي بأسره. وأضاف أن السيد مونتاربورن أشار في تقريره إلى أنه منذ السبعينات تم اختطاف عدد معين من الرعايا اليابانيين بواسطة عملاء جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ربما لأسباب تتعلق بالتجسس. وأضاف أنه إذا كان خمسة منهم

قد عادوا إلى اليابان، فإن الحالات الأخرى ظلت بدون حل. وأشار إلى أن مشكلة رعايا بعض الدول الأخرى الذين اختطفتهم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا تزال معلقة أيضا.

١٠٣- وقال إن حوادث الاختطاف تشكل انتهاكات خطيرة للحقوق الأساسية لرعايا دول ذات سيادة، ولا بد من إزاحة الستار عن هذه المشكلة كما جاء في تقرير الأمين العام، وأعلنته الجمعية العامة في قراراتها الأخيرة.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٠.